

٣ - المهام الرسمية

يُصرح لعضو هيئة التدريس بالسفر في مهام رسمية للأغراض التالية:

- حضور بطولات عالمية بقرار وزاري من المجلس الأعلى للشباب والرياضة.
- القاء محاضرات بدعوة من جامعات عربية أو أجنبية.
- حضور معارض بدعوة من وزارة الثقافة كمشرفين او افتتاح معرض.
- بناءً على دعوة من الجهة الأجنبية موضح بها (مدة السفر - جهة السفر - الغرض من الزيارة) موافقة مجلسي القسم والكلية على السفر ومن سيقوم بعمل سيادته أثناء فترة السفر (إذا كان ملتزماً بعمل خلال هذه الفترة وعدد (٣) نسخ استمارات استطلاع رأي معتمدة ومختومة من الكلية (مرفق نموذج إدارة التبادل الثقافي (مهام رسمية).